النقد والتقريظ

الشوري

ظهرت هذه الصحيفة في اواخر الشهر الماضي وقد مضى منها للآن خمسة اعداد وقد صدّر العدد الاول منها بمقالة للعلامة زكي باشا الذائع الصيت في عالم العلم والادب ثم تلاها مقالات في موضوعات مختلفة لبعض افاضل الكتاب وجرت سائر الاعداد على هذا السنن الحميد .

اما صاحبها فهو المعروف بابي الحسن الذي كان يكتب في عدة جرائد بهذا التوقيع وغيره ومعظم كتاباته هذه في الدفاع عن الوطن . فنرجو لهذه الجريدة القيمة الرواج وبعد الانتشار وطول البقاء .

مقابلة بين الحقوق الرومانية والحقوق الاسلامية والافرنسية والانكليزية

كتاب وضعه الاستاذ فؤاد الخوري مدرس الحقوق الرومانية في معهد حقوق دمشق واحد بحكام الاستئناف وقد صدر الجزء الاول منه . بدىء هذا الكتاب بمقدمة بين فيها حضرة مؤلفه اهمية الوقوف على الحقوق الرومانية وانه كان ايام دراسته ينفر من هذا الفن ويستثقله هو وسائر الطلبة وبعد التفكير في سبب ذلك النفور والاستثقال بدا له انه النقص في اصول تدريسه لا فيه فالف هذا الكتاب على اسلوب جديد يرغب الدارس ويشوق طالب التحصيل وذلك الاسلوب هو المقارنة بين الحقوق عند الرومان والمسلمين والفرنساويين والانكليز .

ثم اعقب المقدمة بموجز تاريخ روما لعلاقة الحقوق بالاطوار التي اجتازها الرومان

والاحوال التي تعاقبت عليها وأثرت في تاريخها ثم دخل في الموضوع وقد تناول هذا الكتاب الاحوال الشخصية وهو الباب الاول واشتمل على اثني عشر فصلاً والحقوق المدنية والشخصية وهو الباب الثاني والواجب بالعقود وهو الباب الثالث

ولا ريب ان هذا الكتاب وحيد في بابه بديع في وضعه يستغني عنه كل حقوقي ضمت به خزانته وحركه مسابقته الى التوسع وكثرة الاطلاع فنحن نحث زملاءنا الافاضل من الحقوقيين على مطالعته واقتنائه ونشكر لحضرة مؤلفه الى ما من الجهد والعناء في سبيل اظهار الكتاب ونسأله اجازاً جزءه الثاني

تحفة كتاب العدل

هي كتاب يحتوي على لائحة الاسباب الموجبة وقانون المؤقت لكتاب العدل وجداول الرسوم والاجور الدنيا والمعاونة التي تستوفى عن المعاملات المختلفة وبعض نماذج المعاملات التي لا يستغنى عنها تعريب الدكتور توفيق حبيقي عن كتاب صك كتاب العدل

فحث كتاب العدل وغيرهم على اقتنائه لشدة الحاجة اليها لمعرفة مقادير الرسوم وتنظيم السندات والعقود وما اشبه ذلك

المصور

مجلة اسبوعية مصورة وهي لصاحبي القلمين الاديبين صاحبي مجلة الهلال صدر العدد الاول منها مصدراً بصورة صاحب الجلالة ملك مصر واشتمل على عدة صور اخرى متقنة الصنع على احدث الاساليب الفنية وقد حوى من الروايات والمطائف والمكاهات والوصايا والحكم ما يجلى به قارئه فوائد مفيدة وطرائف رائقة وقيمة اشتراكها في مصر ٥٠ قرشاً وفي الخارج ٢٠ شلناً وثمن العدد الواحد قرش في

مصر فتحث الادباء على الاقبال عليه .

القضاء في الاسلام

محاضرة القاها في نادي المجمع العلمي العربي حضرة الفاضل الاستاذ عارف بك النكدي مفتش العدلية العام واستاذ علم الاجتماع في مكتب الحقوق في دمشق.

وقد رمى حضرة الاستاذ في هذه المحاضرة الى اظهار محاسن القضاء في الاسلام وبذه لكل قضاء عرفه الناس في العدل ومجاراة الزمان والمكان قال : « وكان قضاته الى اواسط الدولة العباسية تقريباً انزه قضاة عرفهم التاريخ لا مستثنياً احداً من مشارق الارض ومغاربها في حاضر الايام وغابرها » .

ومن المسائل المهمة التي عرض لها حضرة الاستاذ في محاضرته هذه تلك المسألة التي يتداولها بعض المؤرخين وغيرهم من العلماء وهي ان القضاء الاسلامي مستمد من القضاء الروماني وقد ابطل حضرته هذا الزعم ورد هذا الوهم بادلة قاطعة وحجج دامغة .

ونحن نقول بهذه المناسبة ان كل علم ينشأ الشرع الاسلامي الذي منه القضاء لا يرتاب في ان اصوله اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس وان الاخيرين يرجعان الى الاولين فان الشرع الاسلامي يحظر ان يرجع في التشريع الى غير الاصلين الاولين والاصلان الاولان اشتملا على الاصول الكلية للاحكام التي تناسب كل زمان ومكان . واصحاب المذاهب المجتهدون الذين مدار القضاء في الاسلام على اقوالهم لم يكن لهم معرفة بالقضاء الروماني ولم يكن لهم مرجع في مذاهبهم غير الكتاب والسنه والاجماع حتى انهم ما كانوا يتقيدون باقوال الصحابة «رضى الله عنهم » اذا لم تكن موافقة للكتاب والسنة ولم يكن العلماء يقبلون قولا في الدين اذا لم يكن يعضده النص من الكتاب والسنة وذلك بين لمن له ادنى معرفة بالشرع الاسلامي ومنشئه . اما الاتفاق في بعض الاحكام فليس بدليل على اخذ احد

الشرعيين من الآخر فكثيراً ما يكون عند انسان آراء ومذاهب تطابق ما عند آخر من الآراء والمذاهب ولم يجتمع احدهما بالآخر ولا عرفه ولا سمع به وهذا بين واضح فالاستاذ النكدي على حق في رده ذلك الوهم الذي سرى الى كثير من الشرقيين تقليداً لبعض الغربيين ورجو الله ان يكثر من النقاد الجهابذة الذين لا يسمحون لرأي ان يمر الى قلوبهم الا اذا نقدوه بعين بصيرة ونظر صائب ولا يغرهم صاحب رأي مهما كان عظيماً فلا معصوم من الزلل واتباع الهوى غير الله ورسله الكرام « ص ».

وقد دار البحث في هذه المحاضرة على اربعة امور كما قال المحاضر الفاضل (١) القضاء في العرب قبل الاسلام (٢) القضاء والقضاء وما يؤخذ عليه (٣) آداب القضاء والقضاة (٤) مقارنة بين القضاء في الاسلام والقوانين في هذه الايام.

وقد كان حضرة المحاضر يدعم ابحاثه وآراءه بالنقل عن ائمة الاسلام وعلمائه فهذه المحاضرة من عقود الفخار التي تقلدت المسلمين خاصة والعرب عامة فجدير بكل عربي ان يتصفحها ويتمثل بما حكته .

تقرير ادعاء

رفعه الى محكمة البدايات في لبنان الكبير حضرة المحامي الفاضل نجيب الحداد حلب صدر قبل وقد نشره في مجلته الحقوق البيروتية وقد وقع في ٨٨ صفحة واشتمل على كثير من الفوائد القانونية والاجتماعية .

محاضرة في القانون التجاري

هذا عنوان كتاب كان في البد. محاضرات في القانون التجاري القاها حضرة الحقوقي البارع فرنسيس افندي خياط القاضي في محكمة الاستئناف العليا في فلسطين في مدرسة حقوق القدس ثم القاها حضرته كتاباً فكان هذا الكتاب الاول من نوعه

في اللغة العربية وهو مع اشتماله على القوانين التجارية العثمانية لم يدع بيانات القوانين التي حدثت فيما بعد وقد استهل الكتاب بتفسير القوانين عامة وتعريف كل قسم ثم تكلم عن تاريخ القوانين التجارية واصلها عموماً والقانون التجاري العثماني خصوصاً ولم يغادر هذا الكتاب شيئاً يحتاج اليه من هذا القبيل الا أتى عليه والكثرة ما حواه جاء كبير الحجم يقع في ٣٦٨ صفحة من القطع المتوسط

ولا شك في ان حضرة المؤلف لاقى عناء عظيماً ونصباً كثيراً في سبيل كتابه هذا لانه ليس في لغتنا الشريفة كتاب من هذا النوع على ما نعلم يمكن ان يكون عمدة للمحررين واذا كان المؤلف مضطراً الى الرجوع الى الكتب المؤلفة بالغات الاجنبية وترجمة ما يحتاجه منها فما اشق عمله واشد نصبه ولعل ابناء هذه اللغة يتهافتون على هذا الكتاب وامثاله فيكون ذلك منشطاً للعلماء الاعلام على التأليف في الفنون التي لا يوجد لدينا معشر العرب مصنفات فيها باللغتنا العربية فنغني بذلك لغتنا وتقضي حاجتنا وتتسع العلوم عندنا

قد انتهت بحمد الله سنة المفوق الاولى وان ما صادفنا من الاقبال والتنشيط في خلالها لما جعلنا نعقد النية على اصدارها في العام المقبل بحالة ارقى في كل شيء في ورقها وشكلها وموضوعاتها وستخبر بها من الكتاب الموقوفين في الاقطار العربية من لا يشق لهم غبار . وستبتدىء سنتها الثانية في كانون الثاني سنة ١٩٢٥ والله الموفق الى ما فيه السداد